



النهضة العربية للديمقراطية و التنمية  
Arab Renaissance for Democracy & Development - ARDD

دراسة تحليلية وفق التقرير الإحصائي السنوي الصادرة عن دائرة قاضي القضاة

للأعوام من 2010 و لغاية 2016

كانون الأول 2017

## الفهرس

2	الفهرس
3	تعريف بعض المصطلحات القانونية الشرعية:
5	مقدمة:
6	المحور الأول: مجمل أعداد القضايا
7	المحور الثاني: الزواج
8	أ. الزواج من حيث التوزيع الجغرافي:
10	ب. الزواج من حيث التعليم:
13	ج: الزواج العادي و المكرر من حيث العمر و التوزيع الجغرافي بالنسبة للزوج:
14	د: الزواج العادي و المكرر من حيث العمر و التوزيع الجغرافي بالنسبة للزوجة:
14	أولاً : حالات زواج أقل من 18 سنة بالنسبة للزوج و التوزيع الجغرافي:
16	ثانياً : حالات زواج أقل من 18 سنة بالنسبة للزوجة و التوزيع الجغرافي:
17	ثالثاً: مقارنة بإجمالي حالات الزواج (زوج و زوجة ) للفئة العمرية اقل من 18 سنة:
19	هـ. حالات الزواج الخاصة بالزوج الأردني من الزوجة العربية مع التركيز على الجنسية السورية:
19	و. حالات الزواج الخاصة بالزوجة الأردنية من الزوج ذو الجنسية العربية مع التركيز على الجنسية السورية:
20	ز. حالات زواج (زوج ، زوجة) أردنيين الجنسية:
21	ح. حجج التصديق:
21	المحور الثالث: الطلاق
22	أولاً: إجمالي حالات الطلاق بأنواعه:
23	ثانياً : الطلاق من حيث التعليم و الأمية و الفئة العمرية و التوزيع الجغرافي:
24	أ. حالات الطلاق بين المتعلمين و الأميين:
25	ب. حالات الطلاق من حيث التوزيع الجغرافي:
25	ج. إجمالي حالات الطلاق لمن هم اقل من 18 سنة:
25	د. حالات طلاق من زواج نفس العام:
27	المحور الرابع: النفقة
29	الخلاصة والتوصيات:

## تعريف بعض المصطلحات القانونية الشرعية:

1. **الزواج**: هو عقد بين رجل و امرأة تحل له شرعا لتكوين أسرة وإيجاد نسل و ينعقد الزواج بإيجاب من أحد الخاطبين أو وكيله و قبول من الآخر أو وكيله في مجلس العقد.
2. **الزواج العادي**: هو الزواج الذي لا يكون للزوج زوجه أخرى.
3. **الزواج المكرر**: هو الزواج الذي يكون فيه قد سبق للزوج الزواج.
4. **حجة تصادق على زواج**: حجة تصدر عن محاكم التوثيق الشرعية و التي يتم من خلالها تصادق الزوج و الزوجة على قيام الزوجية فيما بينهم بموجب عقد زواج نظامي إلا أنهم لا يحملون أصله و بإمكانهم إثبات ادعائهم من خلال وثائق رسمية أخرى .
5. **الطلاق الرجعي**: هو الطلاق الذي يوقعه الزوج على زوجته التي دخل بها حقيقة بصحيح العقد الشرعي و بهذا الطلاق يكون للزوج الحق بإرجاع زوجته (المطلقة) إلى عصمته و عقد نكاحه خلال فترة العدة قولاً أو فعلاً ولا يشترط رضا الزوجة حيث أن الرجعة حق للزوج.
6. **الرجعة**: هي حق للزوج الذي طلق زوجته طلاقاً رجعياً لإرجاعها الى عصمته و عقد نكاحه خلال فترة العدة دون اشتراط موافقتها و هذه الرجعة تكون حق للزوج و هي قولاً أو فعلاً.
7. **الطلاق البائن**: هو الطلاق الذي يوقعه الزوج على زوجته و يكون هذا الطلاق مكمل لثلاث أو الطلاق قبل الدخول أو الطلاق على مال (طلاق رضائي).
8. **الطلاق الرضائي**: هو طلاق الزوج زوجته نظير عوض متفق بينهم و يكون بلفظ الخلع أو الطلاق أو الإبراء أو ما في معناها.
9. **الطلاق البائن بينونه صغرى**: هو الطلاق ما دون الثلاث و تكون رجعة الزوجة و الزوج بموجب عقد و مهر جديدين و موافقة الزوجة.
10. **الطلاق البائن بينونه كبرى**: هو الطلاق المكمل لثلاث و لا يكون فيه رجعه للزوجة إلا بعد أن تتزوج زوجاً آخر زواجا صحيحاً لا لبس فيه و يدخل بها دون إرادة التحليل.
11. **الطلاق قبل الدخول**: هو الطلاق الذي يوقعه الزوج على زوجته قبل الدخول الحقيقي أو الخلوة و يقع الطلاق بائن أي أن لا ترجع الزوجة لمطلقها إلا بعقد و مهر جديدين.
12. **التفريق للشقاق و النزاع**: دعوى شرعية تقام أمام المحاكم الشرعية القضايا و يلجاء لإقامتها أي الزوجين مدعياً ضرر لحق به من الطرف الآخر يتعذر معه استمرار الحياة الزوجية سواء كان الضرر حسياً كالإيذاء بالفعل و القول أو معنوياً و إصرار الطرف الآخر على الإخلال بالواجبات و الحقوق الزوجية.

**13. التفريق للافتداء:** هي دعوى شرعية تقام امام المحاكم الشرعية القضايا و تقدمها الزوجة طالبة التفريق بينها و بين زوجها حيث انها تبغض الحياة معه و انه لا سبيل لاستمرار الحياة الزوجية بينهم تخشى أن لا تقيم حدود الله بسبب هذا البغض و افتدت نفسها بالتنازل عن جميع حقوقها الزوجية و ردت عليه الصداق الذي استلمته.

**14. نفقة الزوجة:** هي حق الزوجة في الإنفاق من مال زوجها حال قيام الزوجية و بعد الطلاق لحين إنتهاء العدة و تحكم المحكمة بمقدار النفقة حسب حال الزوجة يسرا و عسرا و يتم ذلك بالاتفاق أو من خلال خبراء يتم انتخابهم من قبل المحكمة لفرض مقدار عادل من النفقة.

**15. دعوى خفض النفقة للإعسار:** حق للمحكوم عليه (الزوج) لإقامة دعوى يطلب بها تخفيض النفقة المفروضة عليه نتيجة ظروف استثنائية ادت لانخفاض دخله مما أصبحت النفقة المفروضة و الحالة هذه لا تتناسب و أحواله المالية.

**16. دعوى زيادة النفقة:** حق للمحكوم لها (الزوجة) في طلب زيادة على مقدار النفقة المحكوم لها بها حيث انها أصبحت لا تكفيها و لا تتناسب و غلاء المعيشة الا انه يجب ان يمضي سنه على قرار الحكم المراد زيادته.

**17. نفقة الأولاد:** يعتبر من حق الأبناء على أبيهم اذا لم يكن للولد مال فنفقته على أبيه لا يشاركه فيها احد ما لم يكن الأب فقيرا عاجزا عن النفقة و الكسب لأفة بدنية او عقلية و تستمر نفقة الأنثى غير الموسرة بمالها او كسبها الى ان تتزوج و تستمر نفقة الغلام الى الحد الذي يكسب فيه أمثاله.

## مقدمة:

تعد الأسرة الأساس لبناء المجتمعات و لما كان لها الأثر الكبير في تكوين نسيج المجتمع فقد أولاهها قانون الأحوال الشخصية رقم 36 لسنة 2010 الاهتمام البالغ من خلال تقنين أحكام بنائها و شروطها وفقا للشرع الحنيف و إقرار إجراءات إبرام الزواج و تسجيله لما لذلك من أثر في حفظ الحقوق و حمايتها ، لذا فإننا بصدد دراسة واقعية لبيان نسب الزواج و الطلاق و تفاوتها من عام لآخر وفقا لإصدارات دائرة قاضي القضاة الأردنية بهذا الصدد كمؤشر من مؤشرات الاستقرار الأسري .

و قد سعت دائرة قاضي القضاة و المحاكم الشرعية الموقرة في المملكة و على مر السنين إلى بذل المجهود الأكبر في تحقيق العدالة الاجتماعية و حفظ الحقوق و ترسيخ و تعزيز الأسس القانونية بما يضمن المحافظة على الأسرة بكامل مكوناتها و مكوناتها و يحافظ على استقرارها و استمرارها و بما يحقق الغاية المرجوة منها متجاوزة كل التحديات و الظروف سواء الظروف الاقتصادية أو الاجتماعية أو أزمات اللجوء و تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين إلى أراضي المملكة نتيجة الظروف التي تحيط بالدول المجاورة و على وجه الخصوص الأزمة السورية و تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين السوريين إلى الأراضي الأردنية و ما ترتب عليها من أثار اجتماعية و اقتصادية سواء للاجئين أنفسهم أو للمجتمع الأردني المضيف مما زاد من درجة التحديات و الصعوبات خاصة و إن هنالك أغلبية من اللاجئين حضرت دون وثائق رسميه الأمر الذي وضعها تحت تحديات كبيرة و خطيرة على المدى البعيد، إلا إن دائرة قاضي القضاة و المحاكم الشرعية الموقرة كانت على قدر المسؤولية و واكبت كل التحديات و كانت السبابة في تجاوزها و إيجاد الحلول و التطوير التشريعي و العملي لها بما يتناسب و الواقع الإنساني لمشكلة اللجوء .

و إن المتأمل للإحصائيات الصادرة عن دائرة قاضي القضاة للأعوام 2010 و 2011 و 2012 و 2013 و 2014 و 2015 و 2016 يستطيع معرفة حجم الجهد الذي بذلته الدائرة و المحاكم الشرعية و حجم الانجازات التي قاموا بها و الجهد المبذول على جميع النواحي و الأصعدة حيث سنعرض هنا على هذه الإحصاءات و نبرز أهمها للتدليل على ذلك.

## نظرة تحليلية على التقارير الإحصائية السنوية الصادرة عن دائرة قاضي القضاة:

لتحليل هذه الإحصاءات فإنه لا بد لنا أن نقف على مجموعه من المحاور الرئيسية وهي من وجهة نظرنا مواضيع على جانب كبير من الأهمية بين أفراد المجتمع المقيمين على الأراضي الأردنية سواء أردنيين أو غير أردنيين (لاجئين) و ذلك طبعا دون التقليل من أهمية المواضيع الشرعية الأخرى حيث أنها جميعا لها أهميتها و خصوصيتها وعليه فإن هذه النظرة التحليلية سوف تركز على هذه المحاور وهي ( مجمل أعداد القضايا و حالات الزواج و الطلاق و معدل النفقة ) و التي سوف نتناولها على النحو التالي :


### المحور الأول: مجمل أعداد القضايا

بلغت أعداد القضايا الواردة للمحاكم الشرعية في العام 2010 (59737) قضية (جديدة) بالإضافة إلى 9269 قضية كانت مرحلة من العام الذي سبق ، فصل منها 58430 قضية و بقي 10576 قضية مدورة ( منظورة لم تفصل بعد) في حين سجل في العام 2011 ما مجموعه (64582) قضية واردة ليصبح مجموع القضايا الكلي الذي تعاملت معه المحاكم الشرعية في نهاية 2011 (75158) قضية تم فصلها جميعا باستثناء 10993 قضية بقيت مدورة إلى العام 2012 الذي شهد بدوره ارتفاع طفيف في عدد القضايا حيث تم تسجيل (71835) قضية جديدة ليصبح مجموع القضايا التي تم التعامل معها في المحاكم بنهاية العام (82923) قضية فصلت أيضا جميعها باستثناء 11713 قضية تم تدويرها إلى العام 2013 الذي ورد به للمحاكم (74710) قضية جديدة ليصبح مجموع القضايا المنظورة في هذه السنة (86423) قضية واردة ومدورة بقي منها مع نهاية العام 13624 قضية تم ترحيلها كمدور للعام التالي.

في العام 2014 تم تسجيل (85029) قضية واردة للمحاكم ليصبح مجموع القضايا في المحاكم الشرعية في هذه السنة من قضايا واردة و مدورة (98653) قضية ، و في العام 2015 فقد ارتفع أعداد القضايا الواردة للمحاكم إلى (85450) قضية جديدة ليصبح المجموع للقضايا بين واردة و مدورة في المحاكم (103036) قضية و عليه فإننا نلاحظ وحسب الإحصاءات الصادرة عن دائرة قاضي القضاة الأردنية الفارق في أعداد القضايا في العام 2015 حيث سجلت (103036) قضية (واردة ومدورة) مقارنة مع عام 2010 حيث سجلت ما يقارب (69006) اما في عام 2016 ورد للمحاكم (80952) قضية والمدور منها (19936) ليصبح المجموع (100888) قضية مسجلة لدى المحاكم الشرعية ونلاحظ ان اعداد القضايا التي تم تدوينها لدى المحاكم في عام 2016 قد انخفضت عن عام 2015 وهذا يعود الى انشاء مكتب الاصلاح والتوثيق الاسري التي قامت بدورها بتنظيم اتفاقيات لحل الخلافات الزوجية بدون تدوين قضايا لدى المحاكم الشرعية حيث تم تنظيم (3141) اتفاقية من خلال مكاتب الاصلاح

والتوفيق الاسري لعام 2016 كل ذلك لأسباب يمكن إجمالها بالنمو السكاني و ازدياد أعداد المقيمين على أراضي المملكة الأردنية الهاشمية نتيجة الإحداث التي تمر بها المنطقة بشكل عام و زيادة الوعي و القدرة عند الزوجة في اللجوء للقضاء للحصول على الحقوق بعيدا عن الخوف من نظرة المجتمع.

و أن كثرة أعداد القضايا المسجلة و التي تدور من عام إلى آخر أدى إلى زيادة العبء على المحاكم الشرعية إلا أنه و على الرغم من الجهد الذي تبذله المحاكم الشرعية في فض النزاعات و إنهاء القضايا بأسرع وقت ممكن إلا أنه لا بد من تكثيف الجهود و الدعم و زيادة الكوادر العاملة في المحاكم الشرعية لما يشهده المجتمع من متغيرات و كثرة الأعداد السكانية و كثرة القضايا التي تسجل من عام إلى آخر .




### المحور الثاني: الزواج

لوحظ تزايد في نسب عقود الزواج إجمالاً في العام 2015 مقارنة بالعام 2010 و هذا يرجع لأسباب شتى منها التزايد في النمو السكاني، و منها توافد أعداد كبيرة من جنسيات أخرى للإقامة في الأردن ، و بتفصيل ذلك فقد جاءت في العام 2010 (62584) إجمالي حالات الزواج بأنواعه (العادي و المكرر و التصادق و الرجعة ) في حين بلغت هذه النسبة في عام 2011 (65054) إجمالي حالات الزواج بأنواعه لترتفع في العام 2012 إلى (71265) إجمالي حالات الزواج بأنواعه.

و في عام 2013 فقد سجل أيضا ارتفاع طفيف تمثل في إبرام (73954) عقدا من إجمالي حالات الزواج بأنواعه (العادي و المكرر و التصاق و الرجعة ) بينما جاءت في العام 2014 ما مجموعه (84462) عقدا من إجمالي حالات الزواج بأنواعه لتتخفف في العام 2015 ما مجموعه (83985) عقدا من إجمالي حالات الزواج . وازداد انخفاض في عام 2016 ليصبح ما مجموعه (83140) عقد زواج مسجل لدى المحاكم الشرعية

و بالتركيز على حالات الزواج العادي فإننا نجد أنها شكلت ما نسبته 91.3% في العام 2010 من العدد الإجمالي لحالات الزواج بأنواعه و 2011 ما نسبته 91.4% من العدد الإجمالي لحالات الزواج بأنواعه و 2012 ما نسبته 91.3% و 2013 ما نسبته 90.9% إلى لعام 2014 الذي بلغت به النسبة 88,7% لترتفع نسبة عقود الزواج العادي في العام 2015 إلى ما نسبته 89.2% من العدد الإجمالي لحالات الزواج بأنواعه. واصبحت في عام 2016 ما نسبته 90.2% من العدد الاجمالي.



#### ٨ الزواج من حيث التوزيع الجغرافي:

من خلال الاطلاع على تفاصيل أعداد قضايا الزواج (العادي والمكرر) في جميع محافظات المملكة خلال السنوات 2010 لغاية 2016، لاحظنا أن العاصمة عمان احتلت المرتبة الأولى لأعلى النسب المسجلة نسبة إلى إجمالي قضايا عقود الزواج، وأن محافظة الطفيلة كانت أقل هذه النسب في كل سنة من السنوات المذكورة، حسب التفاصيل التالية:

فقد لوحظ أن محافظة العاصمة في العام 2010 كان لها النصيب الأكبر من حيث حالات الزواج المسجلة ضمن المحاكم الشرعية الموجودة بها بحيث سجل ما نسبته 37.7 % بعدد إجمالي 23281 من مجموع عقود الزواج (العادي و المكرر) تليها محافظة اربد بنسبة وصلت 19.0% من إجمالي عقود الزواج في حين سجلت محافظة الطفيلة أقل النسب و برقم 1,2% من إجمالي عقود الزواج.

و في العام 2011 فقد جاءت محافظة العاصمة المرتبة الأولى أيضا حيث أصدرت المحاكم الشرعية الموجودة بها ما نسبته 37.9 % من مجموع عقود الزواج تليها محافظة اربد بنسبة وصلت 19,7 % من إجمالي عقود الزواج و بقيت محافظة الطفيلة الأقل تسجيلا حيث جاءت بنسبة 1,2% من إجمالي عقود الزواج.


و في العام 2012 استمرت هذه النسب بالاطراد فقد سجلت المحاكم الشرعية في محافظة العاصمة ما نسبته 38.0% من مجموع عقود الزواج تليها محافظة اربد بنسبة وصلت 18.9 % من إجمالي عقود الزواج و محافظة الطفيلة بنسبة 1,3% من إجمالي عقود الزواج.

في حين سجلت محافظة العاصمة في العام 2013 ما نسبته 38.3% من مجموع عقود الزواج تليها محافظة اربد بنسبة وصلت 19,1 % من إجمالي عقود الزواج و في محافظة الطفيلة جاءت بنسبة 1,2% من إجمالي عقود الزواج.

و في العام 2014 محافظة العاصمة قد كان لها النصيب الأكبر كالعادة من حيث حالات الزواج المسجلة ضمن المحاكم الشرعية الموجودة بها حيث استوعبت ما نسبته 36,3 % من مجموع عقود الزواج تليها محافظة اربد بنسبة وصلت 19,5 % من إجمالي عقود و محافظة الطفيلة استمرت بنسبة 1,2% من إجمالي عقود الزواج.

كذلك الأمر في عام 2015 فقد سجلت محافظة العاصمة ما نسبته 36.5% من إجمالي عقود الزواج بما مجموعه (29671) عقدا بينما جاءت محافظة الطفيلة في أدنى نسبة حيث سجلت 1.3% من مجموع عقود الزواج.

اما في عام 2016 فقد سجلت محافظة العاصمة ما نسبته 36.6% من إجمالي عقود الزواج بما مجموعه (29741) عقدا بينما جاءت محافظة الطفيلة في ادنى نسبة حيث سجلت ما نسبته 1.1% من إجمالي عقود الزواج.



### ب) الزواج من حيث التعليم:

إن الباحث في التقارير الإحصائية السنوية الصادرة عن دائرة قاضي القضاة يجد أنها لم تغفل عن حيثية التعليم سواء أكان للزوج أو للزوجة لما لذلك من تأثير في استمرار الحياة الزوجية و انعكاسها على قيام أسرة متجانسة و عليه فإننا نبين نسب الزواج (العادي و المكرر) من حيث التعليم بين الزوجة و الزوج من الأعوام 2010-2016 كالاتي :

السنة	إجمالي حالات الزواج	حالات الزواج الخاصة بالزوج الأمي	حالات الزواج الخاصة بالزوجة الأمية	حالات الزواج الخاصة بالزوج المتعلم	حالات الزواج الخاصة بالزوجة المتعلمة
2010	61770	394	549	61376	61221
2011	64257	202	265	64055	63992
2012	70400	206	184	70194	70216
2013	72860	103	193	72757	72667
2014	81209	158	212	81051	80997
2015	81373	132	172	81241	81201
2016	83140	477	510	80866	80833

و مع توالي و تقدم السنوات و بالنظر الى أعداد الزواج و المتعلقة بالزوج الأمي فإننا نجد أنها و منذ عام 2010 و لغاية 2011 قد انخفضت و بشكل ملحوظ حيث كانت في عام 2010 394 حالة زواج من زوج أمي و في عام 2011 أصبحت 202 حالة بينما عادت و ارتفعت في عام 2012 و بشكل بسيط بفارق 4 حالات عن العام 2011 أما في عام 2013 فقد انخفضت الحالات بشكل ملحوظ حيث سجلت 103 حالة زواج من زوج أمي إلا أنها في عام 2014 عادت و ارتفعت و سجلت 158 حالة زواج الزوج أمي لتتخفف في العام 2015 إلى 132 حالة ، بينما عادت وارتفعت في عام 2016 بشكل ملحوظ حيث أصبحت (477) حالة أما حالات الزواج من زوجة أمية فإننا نلاحظ أنها كانت في عام 2010 549 حالة زواج الزوجة أمية و انخفاض هذه الحالات و بشكل ملحوظ في الأعوام 2011 و 2012 حيث كانت في عام 2011 265 حالة و في عام 2012 184 حالة إلا أنها في العامين 2013 و 2014 عادت الى الارتفاع حيث سجلت 193 حالة في عام 2013 و في عام 2014 (212) حالة أما في العام 2015 فقد انخفضت نسبة الزواج من زوجة أمية بكثير لتصبح 172 حالة ،وعادت بازدياد كبير في عام 2016 حيث أصبحت (510) حالة زواج من زوجة أمية إلا أنها رغم ذلك بقيت أعداد حالات الزواج من زوجة أمية أقل من الأعوام 2010 و 2011 و بفارق كبير .

بعد بيان أعداد قضايا الزواج حسب معيار التعليم بين الزوجين وفقا للسنوات المبينة فإننا نلاحظ بأن عقود الزواج للزوجة الأمية كانت النسبة الأعلى مقارنة مع الزوج الأمي باستثناء عام 2012 حيث كانت حالات الزواج من زوج أمي أكثر من حالات الزواج من زوجة أمية .أيضا و لابد لنا من إجراء مقارنة مابين مجمل أعداد حالات الزواج الأميين (زوج ، زوجة ) و المتعلمين (زوج ، زوجة ) و بإجراء عملية حسابية بسيطة من خلال إجمالي حالات الزواج لكل عام و حالات زواج أميين و متعلمين سواء على حد سواء بالنسبة للزوج و الزوجة فإنه يتبين لنا ما يلي:

**18.** في عام 2010 التي بلغ إجمالي حالات الزواج 61770 حالة بينما حالات الزواج للأميين (الزوج ) فقط 394 حاله و حالات زواج للأميين (زوجة ) فقط 549 حاله و بجمع حالات الزواج للأميين (زوج و زوجته) فيكون مجموع حالات زواج الأميين (زوج و زوجة ) بلغ 943 مطروح منها إجمالي حالات الزواج لعام 2010 و البالغة 61770 حاله و بالتالي يكون مجموع حالات الزواج للمتعلمين (زوج و زوجته ) هو 60827 حالة .

**19.** في عام 2011 التي بلغ إجمالي حالات الزواج 64257 حالة بينما حالات الزواج للأميين (الزوج ) فقط 202 حاله و حالات زواج للأميين (زوجة ) فقط 265 حاله و بجمع حالات الزواج للأميين (زوج و زوجته) فيكون مجموع حالات زواج الأميين (زوج و زوجة ) بلغ 465 حالة مطروح منها إجمالي حالات الزواج لعام 2011 و البالغة 64257 حاله و بالتالي يكون مجموع حالات الزواج للمتعلمين (زوج و زوجته ) هو 63792 حالة.

**20.** في عام 2012 التي بلغ إجمالي حالات الزواج 70400 حالة بينما حالات الزواج للأميين (الزوج) فقط 206 حاله و حالات زواج للأميين (زوجة) فقط 184 حاله و بجمع حالات الزواج للأميين (زوجه و زوجه) فيكون مجموع حالات الزواج الأميين (زوج و زوجة) بلغ 390 حالة مطروح منها إجمالي حالات الزواج لعام 2012 و البالغة 70400 حاله و بالتالي يكون مجموع حالات الزواج للمتعلمين (زوج و زوجه) هو 70010 حالة .


**21.** في عام 2013 التي بلغ إجمالي حالات الزواج 72860 حالة بينما حالات الزواج للأميين (الزوج) فقط 103 حاله و حالات زواج للأميين (زوجة) فقط 193 حاله و بجمع حالات الزواج للأميين (زوجه و زوجه) فيكون مجموع حالات الزواج الأميين (زوج و زوجة) بلغ 296 حالة مطروح منها إجمالي حالات الزواج لعام 2013 و البالغة 72860 حاله و بالتالي يكون مجموع حالات الزواج للمتعلمين (زوج و زوجه) هو 72564 حالة.

**22.** في عام 2014 التي بلغ إجمالي حالات الزواج 81209 حالة بينما حالات الزواج للأميين (الزوج) فقط 158 حاله و حالات زواج للأميين (زوجة) فقط 212 حاله و بجمع حالات الزواج للأميين (زوجه و زوجه) فيكون مجموع حالات الزواج الأميين (زوج و زوجة) بلغ 370 حالة مطروح منها إجمالي حالات الزواج لعام 2014 و البالغة 81209 حاله و بالتالي يكون مجموع حالات الزواج للمتعلمين (زوج و زوجه) هو 80839 حالة.

**23.** أما العام 2015 فقد بلغ إجمالي حالات الزواج (81373) حالة حيث بلغت حالات الزواج للأميين منها (الزوج) 132 حالة فقط أما حالات الأميين للزوجة فقد سجلت 172 حالة فقط ليكون مجموع جميع حالات الزواج للأميين من زوج و زوجة 304 حالة مطروحة من إجمالي حالات الزواج لذات العام و البالغة (813730) حالة و بالتالي يكون مجموع حالات الزواج للمتعلمين (زوج، زوجة) ما مجموعه (81069) حالة زواج.

**24.** وفي عام 2016 حيث بلغ إجمالي حالات الزواج (83140) حالة بينما حالات الزواج للأميين (الزوج) 477 حالة وحالات زواج للأميين (زوجه) 510 حالة وبمجموع حالات الزواج للأميين (زوج و زوجة) فيكون مجموع حالات الزواج الأميين (زوج و زوجة) بلغ 987 حالة مطروح منها إجمالي حالات الزواج لعام 2016 و البالغة (83140) حالة و بالتالي يكون حالات الزواج للمتعلمين (زوج و زوجة) هو (82153) حالة.

و عليه فإن هذا يدل على أنه و على مر السنين من عام 2010 و لغاية 2016 أن نسبة الزواج للمتعلمين أعلى و بشكل كبير و ملحوظ من نسبة زواج الأميين مع الإشارة أن عدد حالات زواج المتعلمين سواء زوجه أو زوج لا يعني بالضرورة أن يكون أحد طرفي الزواج متعلم فقد يكون أحدهما أمي و الآخر متعلم.



ج: الزواج العادي و المكرر من حيث العمر و التوزيع الجغرافي بالنسبة للزوج:

إجمالي حالات الزواج	أدنى محافظة في تسجيل حالات زواج أقل من 18	أعلى محافظة في تسجيل حالات زواج أقل من 18	بعد الأربعة ن	من -30 40	من -26 29	من -21 25	من -18 20	اقل من 18	السنة
61770	الطفيلة 3 حالات	العاصمة عمان (27) حالة	5550	16231	19673	17876	2288	152	2010
64257	الطفيلة لا يوجد حالات	العاصمة عمان (82) حالة	5019	17184	20191	18828	2824	211	2011
70400	الطفيلة لا يوجد حالات	العاصمة عمان (88) حالة	5741	18547	22566	20253	3026	267	2012
72860	الطفيلة حالة واحدة فقط	العاصمة عمان (87) حالة	5988	19058	21880	22167	3495	272	2013
81209	الطفيلة لا يوجد حالات	العاصمة عمان (102) حالة	6581	20380	24650	24878	4334	386	2014
81373	الطفيلة لا يوجد حالات	العاصمة عمان (112) حالة	6913	20589	24405	24678	4416	372	2015
81343	الطفيلة لا يوجد حالات	العاصمة عمان (102) حالة	6699	20377	24016	25177	4740	334	2016

### د: الزواج العادي و المكرر من حيث العمر و التوزيع الجغرافي بالنسبة للزوجة:

إجمالي حالات الزواج	أدنى محافظة في تسجيل حالات زواج أقل من 18	أعلى محافظة في تسجيل حالات زواج أقل من 18	بعد الأربعين	من 30- 40	من 26- 29	من 21- 25	18من-20	أقل من 18	السنة
61770	الطفيلة 34	العاصمة 3066	1447	6115	8182	24744	13240	8042	2010
64257	الطفيلة 55	العاصمة 3067	1461	6708	8385	25862	13748	8093	2011
70400	الطفيلة 61	العاصمة عمان 3326	1716	7083	9428	28441	14873	8859	2012
72860	الطفيلة 66	العاصمة عمان 3555	1878	7316	9162	29121	15765	9618	2013
81209	الطفيلة 63	العاصمة عمان 3698	2158	8031	9802	32516	17868	10834	2014
81373	الطفيلة 55	العاصمة عمان 3439	2335	8169	10015	32493	17495	10866	2015
81343	الطفيلة 51	العاصمة عمان 3318	2252	8359	10015	32352	17458	10907	2016

يظهر من خلال التقارير الإحصائية السنوية الصادرة عن دائرة قاضي القضاة أعداد حالات الزواج التي سجلت للأعوام 2010 و 2011 و 2012 و 2013 و 2014 و 2015 و 2016 من حيث العمر و التوزيع الجغرافي حسب الفئات العمرية وهي على النحو التالي:

أولاً : حالات زواج أقل من 18 سنة بالنسبة للزوج و التوزيع الجغرافي:

- عام 2010 : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوج و التي سجلت في عام 2010 في المحاكم الشرعية 61770 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوج أقل من 18 سنه 152 حالة .

- **عام 2011** :بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوج و التي سجلت في عام 2011 في المحاكم الشرعية 81209 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوج أقل من 18 سنة 152 حالة .
- **عام 2012** : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوج و التي سجلت في عام 2012 في المحاكم الشرعية 70400 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوج أقل من 18 سنة 267 حالة .
- **عام 2013** : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوج و التي سجلت في عام 2013 في المحاكم الشرعية 72860 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوج أقل من 18 سنة 272 حالة .
- **عام 2014** : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوج و التي سجلت في عام 2014 في المحاكم الشرعية 81209 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوج أقل من 18 سنة 386 حالة .
- **عام 2015** : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوج بذات العام (81373) حالة في المحاكم الشرعية بينما بلغ حالات زواج الزوج اقل من 18 سنة (372) حالة.
- **عام 2016** : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي والمكرر الخاص بالزوج والتي سجلت في عام 2016 في المحاكم الشرعية 81343 حالة زواج ( عادي ومكرر) وبلغ عدد حالات زواج للزوج اقل من 18 سنة 334 حالة.
- من حيث التوزيع الجغرافي و من خلال تدقيق الإحصاءات و الجدول المرفق فقد سجلت العاصمة عمان على التوالي منذ عام 2010 و لغاية عام 2015 أعلى حالات زواج أقل من 18 سنة بالنسبة للزوج بينما كانت محافظة الطفيلة أدنى حالات زواج منذ عام 2010 و لغاية عام 2015 على التوالي إلا أنه و على الرغم من أن نسبة حالات الزواج اقل من 18 سنة مع الإشارة انه في بعض السنوات مثل 2011 و 2012 و 2014 لم تسجل حالات زواج لزوج اقل من 18 سنة في محافظة الطفيلة.

## ثانيا : حالات زواج أقل من 18 سنة بالنسبة للزوجة و التوزيع الجغرافي:

- عام 2010 : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوجة و التي سجلت في عام 2010 في المحاكم الشرعية 61770 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوجة أقل من 18 سنه 8042 حالة .
- عام 2011 : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوجة و التي سجلت في عام 2011 في المحاكم الشرعية 81209 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوجة أقل من 18 سنه 8093 حالة .
- عام 2012 : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوجة و التي سجلت في عام 2012 في المحاكم الشرعية 70400 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوجة أقل من 18 سنه 8859 حالة .
- عام 2013 : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوجة و التي سجلت في عام 2013 في المحاكم الشرعية 72860 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوجة أقل من 18 سنه 9618 حالة .
- عام 2014 : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوجة و التي سجلت في عام 2014 في المحاكم الشرعية 81209 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوجة أقل من 18 سنه 10834 حالة .
- عام 2015 : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوجة و التي سجلت في عام 2015 في المحاكم الشرعية 81373 حالة زواج(عادي و مكرر) و بلغ عدد حالات زواج للزوجة أقل من 18 سنه 10866 حالة .
- عام 2016 : بلغ إجمالي حالات الزواج العادي و المكرر الخاص بالزوجة و التي سجلت في عام 2016 في المحاكم الشرعية 81343 حالة زواج ( عادي ومكرر) وبلغ عدد حالات زواج للزوجة اقل من 18 سنة 10907 حالة .

- من حيث التوزيع الجغرافي و من خلال تدقيق الإحصاءات و الجدول المرفق فقد سجلت العاصمة عمان على التوالي منذ عام 2010 و لغاية عام 2016 أعلى حالات زواج أقل من 18 سنة بالنسبة للزوج بينما كانت محافظة الطفيلة أدنى حالات زواج منذ عام 2010 و لغاية عام 2016.

### ثالثاً: مقارنة بإجمالي حالات الزواج (زوج و زوجة) للفئة العمرية اقل من 18 سنة:

يلاحظ من خلال إجراء مقارنة بين حالات الزواج لمن هم اقل من 18 سنة سواء للزوج و الزوجة ان أعداد حالات الزواج لمن هم اقل من 18 سنة كانت بارتفاع ملحوظ مع توالي السنين سواء كان الزوج اقل من 18 سنة أو الزوجة، مع الإشارة أنه من خلال الأرقام الواردة بالتقارير السنوية فانه لا يمكن الجزم بان طرفي عقد الزواج هم اقل من 18 سنة، بل على العكس يمكن الجزم بان احد أطراف عقد الزواج هو/هي من دون 18 سنة و ليس الاثنيين و ذلك من خلال إجراء مقارنة بسيطة بين تسجيل حالات الزواج في محافظة الطفيلة - على سبيل المثال لأن عدد القضايا المسجل أقل مقارنة لغيرها من المحافظات لسهولة المقارنة - حيث يلاحظ من خلال التقرير السنوي انه في عام 2014 سجل في محافظة الطفيلة زواج زوجة اقل من 18 سنة 63 حالة، بينما بالنسبة للفئة العمرية للزوج لم يتم تسجيل في محافظة الطفيلة أية حالة الزوج فيها يبلغ من العمر 18 سنة ، إلا انه و بجميع الأحوال فان أعداد حالات الزواج و التي يلاحظ أنها و على مر السنين بازياد كبير و ملحوظ يضعنا أمام تحدي كبير يحتاج منا إلى إعادة مراجعة و تقييم و تكثيف الجهود لنشر الوعي بموضوع الزواج المبكر و أثره على الأطفال و مخاطره الاجتماعية و النفسية.

ذلك لأن التقارير السنوية تدل على انه لازال هنالك إقبال على زواج من هم دون 18 من العمر و إن كانت تعتبر بالمقارنة مع إجمالي حالات الزواج أنها نسبة قليلة نوعاً ما، ألا أن حاله واحده تكفي لتدفعنا إلى تكثيف الجهود و التطوير و التغيير نحو الأفضل دائماً مع التأكيد انه من المؤكد أن جميع حالات الزواج لمن أتم 15 من عمره و لم يبلغ 18 من عمره لا تتم إلا بموافقة القاضي الشرعي بناء على موافقة قاضي القضاة وهو الأقدر على تقدير مدى ملائمة إجراء هذا الزواج، و ذلك لأن القاضي الشرعي و بموجب قانون الأحوال الشخصية المادة (10/ب) يملك الصلاحية المطلقة و المنفردة بالموافقة على إجراء هذا الزواج للفئة العمرية ما بين 15 و لمن لم يتم 18 لظروف تكون في صالح أطراف العقد من هم دون 18 من العمر و بالتالي فانه من المؤكد انه يوجد مبررات و أسباب لإبرام هذا العدد من زواج من هم اقل من 18 سنة .

علما بأنه صدرت اخيرا تعليمات منح الاذن بالزواج لمن اكمل الخامسة عشرة سنة ولم يكمل الثامنة عشر رقم 1 لسنة 2017 وبدا العمل بها بتاريخ 2017/8/1 حيث يتوجب على المحكمة التحقق من توفر مجموعه من الشروط قبل الموافقة على منح الاذن بالزواج.

أيضا و من جانب أخر لابد لنا أن نبين أن أعلى حالات زواج تمت حسب الفئة العمرية هي الفئة العمرية ما بين 21 و 25 سنة بالنسبة للزوجة حيث كانت الحالات التي سجلت كما يلي:

السنة:	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد الحالات:	24744	25862	28441	29121	32516	32493	32352
	حالة	حالة	حالة	حالة	حالة	حالة	حالة

أما بالنسبة للزوج فقد كانت الفئة العمرية ما بين 26 و 29 هي الأكثر مع اختلاف بسيط مع الفئة العمرية ما بين 21 و 25 من عام إلى أخر حيث كانت الحالات التي سجلت كما يلي:

السنة:	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد الحالات:	19673	20191	22566	22167	24650	24405	24016

إلا أنه في الأعوام 2013 و 2014 و 2015 و 2016 سجلت الفئة العمرية ما بين 21 و 25 حالات زواج أكثر من الفئة العمرية 26 و 29 وذلك على النحو التالي :

- 2013 : 21880 حالة للفئة العمرية ما بين 21 و 25 أما الفئة العمرية ما بين 26 و 29 كانت أعلى حيث سجلت 22167).
- 2014 : 24878 حالة للفئة العمرية ما بين 21 و 25 أما الفئة العمرية ما بين 26 و 29 كانت أعلى حيث سجلت 24650).
- 2015 : 24678 حالة للفئة العمرية ما بين 21 و 25 أما الفئة العمرية بين 26 و 29 فقد سجلت 24405 حالة).
- 2016 : 25177 حالة للفئة العمرية ما بين 21 و 25 اما الفئة العمرية ما بين 26 و 29 كانت اقل حيث سجلت 24016).

و من خلال هذه المقارنة فان هذا يدل على سن الزواج في الأردن هو ما بين 21 و 29 سنة للزوج و الزوجة بالنظر إلى إجمالي حالات الزواج حسب الفئة العمرية .

هـ. حالات الزواج الخاصة بالزوج الأردني من الزوجة العربية مع التركيز على الجنسية السورية:

السنة	الزوجة من جنسية عربية	الزوجة من الجنسية السوري
2010	1803	184
2011	2050	270
2012	2228	495
2013	3232	1182
2014	3493	1389
2015	3530	1431
2016	3475	1412

وحالات الزواج الخاصة بالزوجة الأردنية من الزوج ذو الجنسية العربية مع التركيز على الجنسية السورية:

السنة	الزوج من جنسية عربية	الزوج من الجنسية السوري
2010	2082	146
2011	2281	155
2012	2520	280
2013	3333	499
2014	3597	791
2015	3647	795
2016	3549	895

و من خلال تدقيق نسب حالات الزواج من الزوجة التي تحمل الجنسية السورية على مدار سبعة سنوات سابقة نلاحظ ارتفاع نسبة الزواج من الزوجة التي تحمل الجنسية السورية حيث سجلت نسبة أعلى زواج في عام 2016 و بشكل مضاعف عن السنوات التي سبقتها من 2010 وحتى عام 2016 و يمكن تفسير ذلك لأسباب تتعلق بالأزمة السورية و تزايد أعداد اللاجئين السوريين القادمين إلى المملكة مع مرور السنوات الأربع من بداية الأزمة السورية في عام 2011 والسعي للتأقلم مع المجتمعات المستضيفة و ذلك نتيجة التشابه في العادات و التقاليد وتاريخ اجتماعي مسبق بين البلدين ومدى تزايد الوعي القانوني بإجراءات إبرام عقود الزواج من خلال المحاكم الشرعية سعياً لتأمين حياة مستقرة و ذلك نظراً للظروف التي مروا بها.

السنة	إجمالي حالات الزواج	حالات الزواج من زوجة عربية	حالات الزواج من زوج عربي	حالات الزواج من زوجة أجنبية	حالات الزواج من زوج أجنبي	حالات الزواج أردنيين (للزوج و الزوجة)
2010	62584	1803	2082	17	350	58332
2011	65054	2050	2281	368	297	60058
2012	71265	2228	252	364	363	68058
2013	73954	3232	3333	476	447	66466
2014	84862	4393	3597	553	494	75425
2015	83985	3530	3647	495	412	75901
2016	83140	3475	3549	431	350	

### ز. حالات زواج (زوج ، زوجة) أردنيين الجنسية:

إن إجمالي حالات الزواج بين الأردنيين (للزوج و الزوجة) تم التوصل إليها بعد عمليه حسابية تمت وفق الآتي (إجمالي حالات الزواج للزوجة العربية و الزوج العربي مضافة إلى إجمالي حالات الزواج للزوجة و الزوج الأجنبي مطروح منها إجمالي حالات الزواج لنفس العام و بالتالي يستخلص من النتيجة إجمالي حالات الزواج بين أردنيين الجنسية فقط (زوج و زوجة). و بالنتيجة فإن حالات زواج الجنسية الأردنية لكلا الطرفين (زوج و زوجة) سجلت أعداد أكبر و بشكل لافت بالمقارنة بأعداد الزواج لأحد أطراف العقد (زوج أو زوجة) غير أردنية ، إلا أنه لا بد من الإشارة أن الأعداد الواردة في خانة الزوج و الزوجة العربية و الأجنبية تكون جنسية الزوج الأخر أردنية.

و من خلال ما سبق و بتقديرنا فإن هذا الأمر يدل على أنه و بالرغم من تزايد أعداد المقيمين من غير الأردنيين في المملكة و قلة أعداد الزواج من جنسيات الغير أردنية (زوج ، زوجة)، فإن هذا يدل على ضعف الإقبال على هذا النوع من الزواج و تفضيل الزواج من جنسيات أردنية و هو الأمر المتوقع و المتعارف عليه بين المجتمعات وهو الزواج من نفس الجنسية إلا أن الأمر لا يخلو من حالات زواج من جنسيات مختلفة سواء كانت للزوج أو للزوجة.

## ح. حجج التصادق:

بتدقيق التقارير الإحصائية السنوية فيما يتعلق بالأعداد الخاصة بالتصادق فوجد أنها كانت في العام 2010 ما يقارب 279 حجة تصادق أي ما نسبته 0.4% من إجمالي حالات الزواج و كذلك في العام 2011 ما يقارب 270 حجة تصادق إي ما نسبته 0.4% أيضا.

أما في العام 2012 فقد بلغت ما يقارب 313 حجة تصادق دون أن تتغير النسبة و التي بقيت أيضا 0,4% بسبب زيادة إجمالي عقود الزواج بالتوازي أيضا ، في حين أنها ارتفعت في العام 2013 إلى 0,7% إي ما مجموعه 506 حجة تصادق ، لتستمر في ارتفاعها لاحقا في العام 2014 ارتفاعا واضحا من حيث العدد فقط مع ارتفاع إجمالي حالات الزواج لذات العام حيث بلغ 2670 حجة تصادق لتكون النسبة 3.2% بانخفاض طفيف عما هو عليه في السابق لتتخفف بشكل أعلى في العام 2015 حيث بلغت حالات التصادق (2045) حجة تصادق في العام 2015 أي ما نسبته 2.4% من أعداد حالات الزواج.

وتزداد انخفاضا بشكل كبير في عام 2016 حيث بلغت حالات التصادق 1286 حجة تصادق اي ما نسبته 1.5%


و هذا التزايد الملحوظ في الأعداد ( دون النسب ) في العام 2014 سببه أن أغلبية طالبي اللجوء أو المقيمين في الأردن أقدموا على إجراء معاملات تصادق على الزواج لإثبات زواجهم الذي أجري أصلا في بلادهم قبل اللجوء أو القدوم للأردن، بالإضافة إلى استمرار هذه الفئات في إبرام عقود الزواج فيما بينهم دون اللجوء إلى المحاكم الشرعية المختصة للتوثيق، وهو الأمر الذي شكل بالمناسبة عبئا ثقيلًا على محاكم التوثيق الشرعية في كثير من المحافظات و بالتحديد تلك التي تحتضن أعدادا أكبر من اللاجئيين و المقيمين من جنسيات مختلفة.

## المحور الثالث: الطلاق

رغم حث المشرع الحنيف الأزواج على التحلي بالصبر و الجلد في مواجهة المشاكل الأسرية لضمان استمرارها إلا أنه في نفس الوقت شرع الطلاق كونه وسيلة لتجاوز الخلافات التي تنشأ بين الزوجين و التي لا يمكن مع وجودها استمرار الحياة الزوجية بينهم دون وجود آثار سلبية تنعكس على الأسرة وعليه و بتدقيق التقارير الإحصائية السنوية الصادرة عن دائرة قاضي القضاة الأردنية من حيث أعداد الطلاق فقد بلغت من العام 2010 و لغاية العام 2016 النسب أدناه موزعه على جميع محاكم الشرعية في المملكة و على النحو التالي:

## أولاً: إجمالي حالات الطلاق بأنواعه:

السنة	طلاق رجعي	بائن بينونة صغرى قبل الدخول	بائن بينونة صغرى بعد الدخول	بائن بينونة كبرى	المجموع
2010	2880	6462	5915	450	15707
2011	3024	6355	6283	424	16086
2012	3018	7227	6950	501	17696
2013	3274	7831	7361	510	18976
2014	3680	8408	8163	660	20911
2015	4179	8472	8689	730	22070
2016	3478	8687	9173	631	21969



و بتدقيق الجدول أعلاه فإنه يتبين لنا أن إجمالي حالات الطلاق بارتقاع ملحوظ من عام إلى آخر ففي عام 2010 سجلت 15707 حالة و ارتفعت في عام 2011 لتسجل 16086 حالة و في عام 2012 ارتفعت و بشكل ملحوظ لتسجل 17696 و في عام 2013 ارتفعت حالات الطلاق و بشكل مضاعف حيث سجلت 18976 و كذلك الأمر في عام 2014 أما في العام 2015 فقد ارتفعت بشكل ملحوظ و الذي يعتبر أعلى حالات طلاق حيث سجلت 22070 حالة. بينما في عام 2016 تناقصت حيث سجلت 21969 حالة طلاق.

مع الأخذ بعين الاعتبار أن الجدول المبين أعلاه يشمل نسب الطلاق التي تم توثيقها أمام محاكم التوثيق الشرعية فقط ولا تشمل الطلاق الناتج عن محاكم القضايا الشرعية بأنواعها الطلاق الناتج عن قضايا التفريق للشقاق و النزاع و الافتداء.

تعتبر قضايا طلب التفريق للشقاق و النزاع وسيلة تلجأ إليها الزوجة لطلب الطلاق لما لها من أثر في الحصول على حكم بالتفريق كوسيلة من الزوجة لتخفيف الإيذاء الذي يقع عليها من الزوج مع احتفاظها بكل أو بجزء من حقوقها الزوجية وفقا لما يقدره الخبراء من خلال التحكيم ، أما قضايا طلب التفريق للافتداء فإنه يمكن المرأة من الحصول على حكم التفريق إلا أنه يلزمها بإعادة ما تم قبضه من المهر و كذلك التنازل عما سجل لها من مهر مؤجل و عليه فإن الباحث في أعداد قضايا طلب التفريق للافتداء في العام 2010 يجد أنه تم تسجيل ما يقارب 961 قضية في حين لوحظ انخفاضها في العام 2014 بشكل ملحوظ لتسجل ما مجموعه 392 قضية أما في العام 2015 فقد سجلت ما مجموعه 589 قضية مع ملاحظة الزيادة في أعداد عقود الزواج عن العام 2014 بينما في عام 2016 سجلت ما مجموعه 512 قضية افتداء و هذا يدل على تمكين المرأة و انتشار الوعي لديها من خلال عدم التفريط في حقوقها و التنازل عنها باعتبار المنهج الذي أنتهجه المشرع الأردني في هذا الجانب من حيث تشريع طلب التفريق للشقاق و النزاع بشكل حماية فعلية و حقيقية للمرأة حيث يمكن المرأة من الحصول على حكم بالتفريق و بذات الوقت تستطيع الاحتفاظ معه بجزء من حقوقها المالية وفقا لما يقرره الخبراء في التحكيم و عليه تقوم الزوجة بطلب التفريق للشقاق و النزاع بدلا عن الافتداء حيث ارتفعت نسب تسجيل قضايا التفريق للشقاق و النزاع في العام 2016 إلى 3375 قضية في حين كانت في العام 2010 ما يقارب 797 قضية.

### ثانيا : الطلاق من حيث التعليم و الأمية و الفئة العمرية و التوزيع الجغرافي:

السنة	إجمالي حالات الطلاق	حالات الطلاق لمن هم أقل من 18 سنة	حالات الطلاق بين المتعلمين	حالات الطلاق بين الأميين	أعلى نسبة طلاق جغرافيا	أدنى نسبة طلاق جغرافيا
2010	15707	995	15505	202	سجلت العاصمة عمان أعلى نسبة طلاق باجمالي 6713 حالة طلاق	سجلت محافظة الطفيلة أقل نسبة طلاق بإجمالي 119 حالة طلاق

سجلت محافظة الطفيلة اقل نسبة طلاق بإجمالي 130 حالة طلاق	سجلت العاصمة عمان أعلى نسبة طلاق بإجمالي 6926 حالة طلاق	40	16046	733	16086	2011
سجلت محافظة الطفيلة اقل نسبة طلاق بإجمالي 144 حالة طلاق	سجلت العاصمة عمان أعلى نسبة طلاق بإجمالي 7470 حالة طلاق	65	17631	1038	17696	2012
سجلت محافظة الطفيلة اقل نسبة طلاق بإجمالي 159 حالة طلاق	سجلت العاصمة عمان أعلى نسبة طلاق بإجمالي 7798 حالة طلاق	13	18963	1014	18976	2013
سجلت محافظة الطفيلة اقل نسبة طلاق بإجمالي 145 حالة طلاق	سجلت العاصمة عمان أعلى نسبة طلاق بإجمالي 8608 حالة طلاق	0	20911	1158	20911	2014
سجلت محافظة الطفيلة اقل نسبة طلاق بإجمالي 200 حالة طلاق	سجلت العاصمة عمان أعلى نسبة طلاق بإجمالي 9151 حالة طلاق	18	22052	1026	22070	2015
سجلت محافظة الطفيلة اقل نسبة طلاق بإجمالي 181 حالة طلاق	سجلت العاصمة عمان أعلى نسبة طلاق بإجمالي 9021 حالة طلاق	0	21969	893	21969	2016

#### أ. حالات الطلاق بين المتعلمين و الأميين:

يلاحظ من خلال الجدول اعلاه ان النسبة الاعلى لحالات الطلاق كانت بين فئة المتعلمين ويلاحظ انه عدد حالات الطلاق بارتفاع ملحوظ من عام الى اخر لتسجل في عام 2015 اعلى حالات الطلاق والتي بلغت 22052 الا انها انخفضت في عام 2016 لتصبح 21969 واما فئة الاميين يلاحظ من خلال الجدول اعلاه ان اعداد حالات الطلاق كانت مرتفعة في عام 2010 الا انها انخفضت في عام 2014 وعام 2016 لم تسجل ولا حالة طلاق بين الاميين.

### ب. حالات الطلاق من حيث التوزيع الجغرافي:

من خلال الأرقام فقد سجلت العاصمة عمان أعلى حالات طلاق على مر الأعوام الستة 2010 و 2011 و 2012 و 2013 و 2014 و 2015 و 2016 يلاحظ أن إجمالي حالات الطلاق في العاصمة عمان بارتفاع ملحوظ من عام إلى آخر و سجل عام 2015 أعلى حالات طلاق حيث بلغت 9151 حالة و كان أدنها عام 2010 حيث سجل فقط 6713 حالة طلاق ، و بالمقابل و على مر الأعوام الستة سجلت محافظة الطفيلة أدنى حالات طلاق بالمقارنة مع جميع المحافظات حيث كانت أعلى حالات طلاق في محافظة الطفيلة في عام 2015 بواقع (200) حالة و سجل في عام 2010 أدنى حالات في محافظة الطفيلة .

يلاحظ من خلال الجدول اعلاه ان النسبة الاعلى لحالات الطلاق كانت بين فئة المتعلمين ويلاحظ ان عدد حالات الطلاق كانت بارتفاع ملحوظ من عام 2010 ولغاية عام 2015 ثم عادت وانخفضت في عام 2016 والتي بلغت 21969

### ج. إجمالي حالات الطلاق لمن هم اقل من 18 سنة:

من خلال التقارير السنوية فإنه يلاحظ أنه من عام إلى آخر ارتفاع عدد حالات الطلاق لمن هم أقل من 18 سنة، حيث سجل في عام 2010 995 حالة طلاق إلا أنها انخفضت في عام 2011 لتسجل 733 حالة طلاق أما في عام 2012 فقد ارتفع عدد حالات الطلاق المسجلة لمن هم دون 18 من العمر ليسجل 1038 حالة طلاق ثم انخفضت في عام 2013 و بشكل ضئيل جدا لتسجل 1014 حالة طلاق أما عام 2014 فقد سجلت ارتفاع واضح و ملحوظ حيث سجلت 1158 حالة طلاق لمن هم دون 18 من العمر. بينما في عام 2015 انخفضت حالات الطلاق لتصبح 1026 وكذلك في عام 2016 حيث اصبحت 893 حالة طلاق لمن هم دون سن 18 سنة.

### د. حالات طلاق من زواج نفس العام:

السنة	الطلاق من زواج نفس العام	إجمالي حالات الزواج في المملكة	النتيجة %
2010	4883	62584	7.8
2011	3727	64257	5.8
2012	4800	70400	6.8

4.6	72860	3339	2013
5.6	81209	4523	2014
6.9	81373	5599	2015
8.2	81343	6637	2016

من خلال الجدول أعلاه فإنه يظهر لنا حالات الطلاق لزواج تم في نفس العام بمعنى آخر، زواج إلا أنه لم يكتب له الاستمرارية أكثر من عام واحد و تم الطلاق بذات العام الذي تم فيه الزواج. و بتدقيق الأرقام الواردة في الجدول أعلاه فإننا نلاحظ أن الحالات تتفاوت من عام إلى آخر حيث كانت النسبة الأعلى في عام 2010 بمعدل 7.8% حالات طلاق من زواج نفس العام و أن هذه النسبة انخفضت إلى ما يقارب 5.8% في عام 2011 و ارتفعت في عام 2012 لنسبة 6.8% ثم انخفضت في عام 2013 لتصبح 4.6% ثم عادت و ارتفعت بما يقارب 1% فقط في عام 2014 لتسجل نسبة الطلاق من نفس العام 5.6% من إجمالي حالات الزواج. و هذا يدل على أن نسبة حالات الطلاق من زواج من نفس العام و بمقارنتها مع إجمالي حالات الزواج للأعوام الخمسة نجد أنها قليلة و لا تشكل ما يقارب 10% بل أقل من ذلك من إجمالي حالات الزواج واستمر فيها الزواج لأكثر من عام نهائياً، و هو أمر متوقع و قد تكون أسبابه ناتجة عن سوء تقدير و اختيار من قبل الطرفين حيث أنه ليس بالضرورة أن يكون كل زواج ناجح و متوقع أن يستمر لفترات طويلة بل هذا ما يطمح له جميع المتزوجين والمقبلين على الزواج، ودليل على هذا أن نسب الحالات التي استمر فيها الزواج و لم يحدث فيها طلاق نجدها أعلى بكثير من الحالات التي حدث فيها طلاق من زواج من نفس العام، فعلى سبيل المثال عام 2010 و الذي سجل فيها أعلى نسبة طلاق لزواج من نفس العام و بإجراء عملية حسابية بسيطة فإننا نجد أن ما يقارب 92.2% حالات زواج لم يحدث فيها طلاق بنفس العام أي يمكن الاستنتاج أن الزواج استمر لأكثر من عام و ربما لم يحدث طلاق نهائياً و ربما حدث طلاق و لكن ليس في نفس العام (أي خلال العام الأول من فترة عقد الزواج).


- في المحصلة النهائية و بالنظر إلى إجمالي حالات الطلاق من عام إلى آخر نلاحظ أن: أعداد حالات الطلاق المسجلة بارتفاع ملحوظ و واضح و بشكل متزايد وهو الأمر الذي يدفعنا أهمية التركيز على دور مكاتب الإصلاح الأسري و أهمية دورها في الحد من حالات الطلاق من خلال السعي إلى حل الخلاف بشكل ودي بين الزوجين المتخاصمين و إعادة الوفاق بين الأزواج حفاظاً على الأسرة.
- و من جانب آخر و بتحليل أعداد الطلاق و مقارنتها بأعداد الزواج المسجلة من عام إلى آخر فإننا نلاحظ: انخفاض حالات الطلاق من العام 2010 و لغاية 2016 مقارنة بالارتفاع الذي طرأ في أعداد عقود الزواج في ذات السنوات، و هذا يدل على إنتشار الوعي داخل الأسرة و القدرة على حل الخلافات بمنهج علمي و واقعي بعيداً عن الطلاق و التأكيد على الدور الذي تقوم به مكاتب الإصلاح الأسري

حيث ساهم انتشار الوعي داخل المجتمع بأهميتها و الدور الذي تقوم به هذه المكاتب و اللجوء إليها في حل الخلافات و إعادة الوفاق بين الأزواج حفاظا على الأسرة في انخفاض حالات الطلاق ما بعد الدخول بالمقارنة مع نسب أعداد عقود الزواج المبرمة خلال هذه الأعوام و بذات الوقت إن الدور الذي تقوم به مكاتب الإصلاح الأسري بالإضافة إلى ما تم ذكره فإنها تساهم في تخفيف العبء على المحاكم القضائية الشرعية من خلال ما تقوم به من إجراءات.


### المحور الرابع: النفقة

تعتبر النفقة حق من الحقوق الزوجية و التي فرضت على الزوج مع ضمان أن يراعى عند فرضها تناسبها و أحواله المادية، ومن خلال الإحصائية موضوع دراستنا فإننا نلاحظ التغير الواضح و الملحوظ بمقدار الحكم بالنفقة سواء نفقة الصغار أو نفقة الزوجة من سنة إلى أخرى بشكل تصاعدي و ذلك نتيجة مواكبة التغيرات الحاصلة بالظروف الاقتصادية و غلاء المعيشة و ارتفاع الأسعار الأمر الذي أدى إلى التغير الواضح بمقدار النفقات التي تحكم بها المحاكم الشرعية مما يدل على حرص دائرة قاضي القضاة و المحاكم الشرعية تحقيق العدالة و الإنصاف بما يتناسب مع متغيرات و ظروف الحياة لاسيما و أن النفقات تفرض وفقا لأحكام القانون حسب حال الزوج و قدرته المالية و مصدر دخله، و بالتالي فإنه قد تختلف من شخص لآخر وفقا للقدرة المالية على الإنفاق مع الإشارة إلى أن مقدار النفقة التي تحكم بها المحاكم الشرعية تعتمد أيضا حسب نوع النفقة المطالب بها و تختلف من نوع إلى آخر وفقا لقانون الأحوال الشخصية الأردني، ومنها نفقة الزوجة و نفقة الصغار و نفقة تعليم حيث أن هذه الأنواع المذكورة تعد من النفقات الناتجة عن الزواج، مع ملاحظة وجود نفقات أخرى إلا أنها لا تعد ناتجة عن عقد الزواج كنفقة الأب والأم.

• جدول إجمالي نفقة صغار:



• إجمالي قضايا نفقة الزوجة:



من الجدير بالذكر أن إعداد قضايا النفقات سواء نفقة صغار أو نفقة زوجه في العام 2015 قد انخفض مقارنة بالعام 2014 و ذلك للدور الذي تقوم به دائرة الإصلاح الأسري في النظر بهذا النوع من النزاعات و إيجاد الحلول الودية و حل الخلافات بعيدا عن أروقة المحاكم مما ساهم في تخفيف العبء على المحاكم الشرعية وهو الأمر الذي يؤكد أهمية دور دائرة الإصلاح الأسري في حل الخلافات الزوجية بشكل ودي.

بينما بلغت عدد قضايا نفقة الصغار لعام 2016 هي (10943) قضية نفقة بينما في عام 2015 كان مجمل عدد قضايا نفقة الصغار ( 7037 ) قضية حيث انها ارتفعت في شكل ملحوظ وكبير خلال عام واحد اما نفقة الزوجة فنجد انها في عام 2016 بلغت (11850) قضية نفقة زوجه بينما في عام 2015 كان مجمل اعداد قضايا نفقة الزوجة ( 10610 ) قضية نفقة حيث يتبين ان اعداد القضايا في ازدياد ملحوظ ما بين عام 2015 وعام 2016.

## الخلاصة والتوصيات:

من خلال دراسة التقارير الإحصائية السنوية الصادرة عن دائرة قاضي القضاة للأعوام 2010 و 2011 و 2012 و 2013 و 2014 و 2015 و 2016 ، فإننا نخلص إلى أهمية قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 36 لسنة 2010 و حديثا دور مكاتب الإصلاح الأسري في تحقيق النتائج التالية :

1. إرشاد و زيادة وعي للمقبلين على الزواج.
2. المساهمة في تذليل العقبات التي تواجه الأسرة نتيجة ظروف الحياة و السعي.
3. بذل الجهد في الحفاظ على الأسرة و ضمان استقرارها من خلال بحث أسباب الخلاف و حله بشكل ودي و دون اللجوء إلى القضاء.

## • دور منظمات المجتمع المدني:

1. يتوجب على منظمات المجتمع المدني السعي دائما في تشجيع الأزواج في حال وجود خلافات للجوء إلى دائرة الإصلاح الأسري لاسيما أنها منتشرة في محافظات المملكة و إننا نسعى دائما لتوجيه الأزواج و نشر الوعي بضرورة الإصلاح و مراجعة مكاتب الإصلاح الأسري لحل الخلافات و بيان الآثار المترتبة على الطلاق.

2. أيضا فإنه لابد من أن تقوم منظمات المجتمع المدني بتكثيف جهودها من خلال التشجيع على الإقبال على التعليم قبل الزواج و بيان التحديات التي تواجه الزوجة غير المتعلمة و الصعوبات نتيجة اختلاف العادات و التقاليد من زمان لآخر و التطورات التي تطرأ على المجتمع الداخلي و إن يكون دور المنظمات بالشراكة مع دائرة قاضي القضاة الشرعية و تحت إشرافها سعيا للمحافظة على تماسك الأسرة و ديمومتها لما لها من أثر في المحافظة على المجتمع ككل و ترابطه و إيجاد حالة من الأمن المجتمعي و الأسري.

3. أهمية نشر الوعي من خلال عقد ورش عمل توعوية و برامج وطنية إرشادية للمقبلين على الزواج بحيث يقدم لهم الإرشاد و النصيحة و التوعية في أمور الزواج و هو أمر يتطلب تكاتف كاف الجهات و الجهود من جهات رسميه و غير رسميه و منظمات مجتمع محلي بنشر الوعي.

4. و أيضا لابد من تكثيف الجهود في توعية المرأة و تمكينها في الحصول على حقوقها ضمن الإطار القانوني و بعيدا عن نظرة المجتمع من خلال تشجيعها للجوء إلى مكاتب الإصلاح الأسري و بيان أن هذا الإجراء هو وسيله ودية لحل الخلافات ما بين الزوجين من خلال أصحاب الاختصاص و الذي يساهم في حل الخلاف و تجنب الطلاق و ضمان استمرارية الحياة الزوجية مع التأكيد على دور المحاكم الشرعية و ما تقرر به لحفظ الحقوق و تحقيق العدالة و أهمية تطبيق مبدأ سيادة القانون و حق التقاضي للجميع و الذي كفله الدستور الأردني و التشريعات النازمة لعمل القضاة الشرعي.

#### • وفي الختام:

فإننا نتقدم بجزيل الشكر و التقدير لدائرة قاضي القضاة ممثلة بسماحة قاضي القضاة فضيلة الشيخ عبدالكريم الخصاونة على التقرير الإحصائي السنوي و ما يحتويه من معلومات و الذي يعكس انجازات دائرة قاضي القضاة نحو تحقيق أهدافها و رسالتها و الجهود التي تقوم بها دائرة قاضي القضاة و المحاكم الشرعية و العاملين فيها نحو تحقيق العدالة و سيادة القانون و نشر الوعي في ظل الرؤية الهاشمية بقيادة جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم حفظه الله ورعاه.

إعداد دائرة المساعدة القانونية، المحامين:

أ. فطم أمارة و أ. رامي قويدر